

صبح الأعشى في صناعة الإنشا

المقالة التاسعة في عقود الصلح والفسوح الواردة على ذلك وفيها خمسة أبواب .

الباب الأول في الأمانات وفيه فصلان .

الفصل الأول في عقد الأمان لأهل الكفر .

قال في التعريف وهو أقوى أمور الصلح دلالة على اشتداد السلطان إذ كان يؤمن الخائف امنا

لا عوض عنه في عاجل ولا آجل وفيه طرفان .

الطرف الأول في ذكر أصله وشرطه وحكمه .

اعلم أن الأمان هو الأمر الأول من الأمور الثلاثة التي يرفع بها القتل عن الكفار .

قال العلماء وهو من مكاييد القتال ومصالحه وإن كان فيه ترك القتال لأن الحاجة داعية

إليه والأصل فيه من الكتاب قوله تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع

كلام الله) ثم أبلغه مأمنه (ومن السنة قوله المؤمنون تكافأ دماؤهم ويجير عليهم أدناهم

وهم يد على من سواهم